

محضر استلام موقع عمليه

العملية:

اعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع في المسافه من الكم 303+760 الي الكم 304+630 بطول 0.870 كم

(قطاع وادي النطرون/ برج العرب / الاسكندريه) بالامر المباشر اعمال طبقات الردم .

تنفيذ : شركه العماري الحديثه للمقاولات العامه والتوريدات العموميه .

استشاري المشروع : المكتب الاستشاري الهندسي (ا . د / خالد قنديل)

اشراف : المنطقه الخامسه - منطقه غرب الدلتا

طبقا للعقد رقم (804-2023-2024) بتاريخ (2023/ 12 / 4)

انه في يوم السبت الموافق 2023 / 12/16 اجتمع كلا من

مدير عام المشروعات - الهيئة العامة للطرق والكباري
مهندس العمليه - الهيئة العامة للطرق والكباري
استشاري المشروع (ا.د. خالد قنديل)
مدير مشروع - شركه العماري الحديثه

1- السيد المهندس / محمد حسني فياض
2- السيد المهندس / احمد جلال
3- السيد المهندس / هشام محمد صبري
4- السيد المهندس / احمد علاء محمد

وذلك للمرور علي مسار العمليه المذكوره عاليه لاستلام الموقع .

وقد تبين ان الموقع خاليا من العوائق الظاهرية ويسمح بالبدء في التنفيذ وبناء عليه يعتبر تاريخ 2023 /12 /16 هو تاريخ بدء اعمال الاشراف بالعمليه

واقفل المحضر علي ذلك ووقع الحضور

التوقيعات:

4-

3-
2- السيد جلال

1-

رئيس الاداره المركزيه

منطقه غرب الدلتا

الاسكندريه - مرسى مطروح

عبد مهندس /

٢٠٢٣ / ١٢ / ١٦

" هاني محمد محمود طه "

قائمة الكميات الواردة بالمستخلص جاري (1)

أعمال الجسر الترابي والاعمال الصناعية لمسار القطار الكهربائي السريع الخط الأول (العين السخنة - العاصمة الادارية - العلمين - مطروح)
(قطاع وادي النطرون - برج العرب) (اعمال طبقات الردم)
لتنفيذ المسافة من الكم 303+760 إلى الكم 304+630 بطول 0.870 كم

رقم البند و بيانه : (1-1) بالمتر المكعب اعمال تحميل وتوريد ونقل اترية مطابقة للمواصفات وتشغيلها باستخدام الات التسوية بسمك لا يزيد عن 50 سم حتي منسوب 2- متر وبسمك لا يزيد عن 25 سم لاستكمال المنسوب التصميمي لتشكيل الجسر والاكتاف (نسبه تحمل كاليفورنيا لا تقل عن 15%) ورشها بالمياه الاصلوية للوصول إلى نسبة الرطوبة المطلوبة والدمك الجيد بالهراسات للوصول إلى أقصى كثافة جافة (95% من الكثافة الجافة القصوى) ويتم التنفيذ طبقا للمناسيب التصميمية والقطاعات العرضية النموذجية والرسومات التفصيلية المعتمدة والبند بجميع مشتملاته طبقا لأصول الصناعة ومواصفات الهيئة العامة للطرق والكباري وتعليمات المهندس المشرف.

- مسافة النقل حتي 2 كم ويتم حساب علاوه 1.4 جنيه لكل 1 كم بالزيادة او النقصان.
- السعر يشمل عمل تشوينات وتخليط واختبارات ونقل لموقع العمل حتي مسافة 2 كم .
- السعر يشمل قيمة المادة المحجرية

تنفيذ : شركة العماري الحديثة للمقاولات العامة والتوريدات العمومية

مقدار العمل السابق :		0.0	3م
مسلسل	الموقع الكيلومتری		الكمية (م3)
	من الكم	الى الكم	
1	303+760	303+770	515
2	303+850	303+990	6632
3	304+310	304+460	6066
4	304+540	304+630	4313
5	304+530	304+540	347
6	304+300	304+310	219
7	304+070	304+190	985
اجمالي الكمية هندسي (م3)			19077

مهندس الهيله

مهندس الاستشاري

م/ أحمد جلال عبد السلام

مكتب ايد / خالد قنديل

م/ هشام محمد صبري

المكتب الاستشاري الهندسي
(أ.د/ خالد قنديل)
مدير المشروع: م/ هشام محمد صبري
مشروع: القطار الكهربائي السريع
القطاع الرابع (الإسكندرية)

مهندس الاستشاري
مكتب XYZ
م/ أحمد عواد
عند

مهندس الشركة
م/ أحمد غلام محمد
شركة العماري الحديثة
للمقاولات العامة والتوريدات العمومية
بنة : ٩٠٦٥ ٩٠٦٨ ٩٠٦٨ ٩٠٦٨

قائمة الكميات الواردة بالمستخلص جاري (1)

أعمال الجسر الترابي والأعمال الصناعية لمسار القطار الكهربائي السريع الخط الأول (العين السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح)
(قطاع وادي النطرون - برج العرب) (أعمال طبقات الردم)
لتنفيذ المسافة من الكم 303+760 إلى الكم 304+630 بطول 0.870 كم

علاوة بند (1-1) علاوة مسافة النقل 127 كم .

مقدار العمل السابق :		0.0	3م
مسلسل	الموقع الكيلومترى		الكمية (م3)
	من الكم	إلى الكم	
1	303+760	303+770	412
2	303+850	303+990	5306
3	304+310	304+460	4853
4	304+540	304+630	3451
5	304+530	304+540	278
6	304+300	304+310	176
7	304+070	304+190	788
اجمالي الكمية هندسي (م3)			15264

مهندس الهيئة
م/ أحمد جلال عبد السلام
أحمد جلال

مهندس الاستشاري
مكتب ا.د / خالد قنديل
م/ هشام محمد صبري

مهندس الاستشاري
مكتب XYZ
م/ أحمد عواد

مهندس الشركة
م/ أحمد علاء محمد



قائمة الكميات الواردة بالمستخلص جاري (1)

أعمال الجسر الترابي والأعمال الصناعية لمسار القطار الكهربائي السريع الخط الأول (العين السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح)
(قطاع وادي النطرون - برج العرب) (أعمال طبقات الردم)
 لتنفيذ المسافة من الكم 303+760 إلى الكم 304+630 بطول 0.870 كم

علاوة بند (1-1) علاوة مسافة النقل 106 كم .

مقدار العمل السابق :		0.0	3م
مسلسل	الموقع الكيلومتری		الكمية (م3)
	من الكم	الى الكم	
1	303+760	303+770	103
2	303+850	303+990	1326
3	304+310	304+460	1213
4	304+540	304+630	862
5	304+530	304+540	69
6	304+300	304+310	43
7	304+070	304+190	197
اجمالي الكمية هندسي (م3)			3813

مهندس الهيئة

م/ أحمد جلال عبد السلام

أحمد جلال

مهندس الاستشاري

مكتب ا د / خالد قنديل

م/ هشام محمد صبري

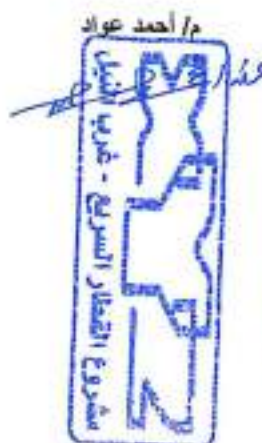
مهندس الاستشاري

مكتب XYZ

م/ أحمد عواد

مهندس الشركة

م/ أحمد علاء محمد



شركة الصناعات المعدنية

وثيقة تأمين جميع أخطار المقاولين

٢٠١١/٢٠٠٢



في الجدول أو الأقسام يكون لها مكان وردت فيه.

٣ - يجب على المشترك وعلى نفقته الخاصة أن يتخذ كافة الاحتياطات المناسبة وكذلك إتيان توصيات الشركة وتنفيذ المتطلبات القانونية ولتعليمات وتوصيات المصنعين وذلك لتجنب وقوع الخسائر والتلفيات والمستلزمات.

٤ - (أ) لممثلي الشركة الحق في التفتيش ومعاينة الأخطار المؤمنة في أي وقت مناسب وعلى المشترك تقديم كافة التفاصيل والبيانات الضرورية لهم وللإقامة لتقييم الخطر.

(ب) يجب على المشترك إخطار الشركة برقيا فور حدوث أي تغيير جوهري في الخطر وتعريض ذلك كتابة وأن يتخذ على نفقته أية احتياطات إضافية كلما تطلبت الظروف ذلك. وللشركة أن تعدل نطاق التغطية واشتراك التأمين إذا لزم الأمر. ولا يجوز للمشترك القيام بإجراء أية تعديلات جوهريّة كإضافة زيادة الخطر مالم يحصل على موافقة كتابية من الشركة.

٥ - وفي حالة وقوع حادث قد يلحق به مطالبه بموجب هذه الوثيقة يجب على المشترك أو من يتوب عنه أن يقوم بما يلي -

(أ) إخطار الشركة فوراً للإفصاح أو برقيا وتعريض ذلك كتابة ملصفاً المعلومات المحدثة عن طبيعة ومدى الخسائر والأضرار.

(ب) اتخاذ كل الخطوات التي في إمكانيه للعمل على تقليل حجم الخسائر أو الأضرار.

(ج) المحافظة على الأجزاء التي أصابها الضرر وتمكين ممثلي الشركة أو خبراءها من معاينتها وفحصها.

(د) تقديم كافة المعلومات والمستندات المؤيدة للمطالبة والتي تحتاج إليها الشركة.

(هـ) إخطار الشرطة فوراً في حالة وقوع خسائر أو تلفيات بسبب حادث سرقة أو سطو.

ولا تكون الشركة مسئولة بأية حال عن أي خسائر أو تلفيات أو مسئوليات مالم تتسلم الشركة إخطار عنها خلال ١٤ يوما من تاريخ وقوعها، وفور إخطار الشركة بموجب هذا الشرط يمكن للمشترك القيام بالإصلاحات أو الاستبدال لأي تلفيات بسيطة.

وفي جميع الحالات يجب إعطاء الفرصة لممثلي الشركة لحي يقوموا بمعاينة وفحص الخسائر أو الأضرار قبل إجراء الإصلاح أو الاستبدال وفي حالة عدم قيام ممثلي الشركة بإجراء المعاينة أو الفحص خلال فترة تعتبر كافية وفقا لظروف يصح من حق المشترك القيام بإجراء الإصلاح أو الاستبدال، ولا تكون الشركة مسئولة بموجب هذه الوثيقة عن أي وحدة أصابها الضرر ولم يتم إصلاحها بالطريقة الصحيحة وبدون تأخير.

٦ - يجب على المشترك قبل أو بعد حصوله على التعويض من الشركة أن يقوم أو يسمح أو يساهم في القيام على نفقة الشركة بكل ما قد يكون ضروريا أو تطالب به الشركة لاستعمال الحقوق ومباشرة الدعاوى التي تلحق فيها محل المشترك في الحصول من الغير (بخلاف المشتركين بموجب هذه الوثيقة) على إيراد الخمة أو التعويض التي يكون لها الحق فيها بعد دفع التعويض للمشترك بمقتضى هذه الوثيقة.

حيث إن المشترك الوارد أسمه بجدول الوثيقة قدم إلى شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر (المؤمن عنها فيما بعد بالشركة) طلبا كتابيا يعتبر مع كافة الإقرارات الكتابية الأخرى المقدمة من المشترك أساسا لتعاقد وجزءا منهما للوثيقة.

فإنه بموجب هذه الوثيقة تتعهد الشركة مقابل سداد المشترك الاشتراك المبين بالجدول وطبقا لشروط والاستثناءات والأحكام والاشتراطات المنصوص عليها في هذه الوثيقة أو في الملاحق المكملة لها بتعويض المشترك بالطريقة وفي الحدود المنصوص عليها فيما بعد.

الاستثناءات العامة

لا يغطي هذا التأمين بأي حال من الأحوال الخسائر أو التلفيات أو المسئوليات التي قد تحدث أو تنشأ أو تتفاقم بطريق مباشر أو غير مباشر بسبب:

أ - حرب أو غزو أو عمل من عدو أجنبي أو عدوان (سواء أعلنت الحرب أم لا) - حرب أهلية - عصيان - ثورة - تأمر - إرهاب - شغب - إضراب - إغلاق مصانع - الاضطرابات الأهلية - قوة عسكرية - أو سلطة عاصية - أي نشاط الجماعة من الأشخاص المخربين أو أشخاص يعملون نيابة عن جماعات سياسية أو على صلة بهم - تأمر ضد الحكومة - مصادرة الممتلكات الخاصة - المصادرة لأغراض عسكرية - الاستيلاء أو التلف أو التدمير بأمر من الحكومة الشرعية أو أي سلطة عامة.

ب - الانفجارات النووية - الإشعاعات النووية - التلوث الإشعاعي.

ج - الأعمال المتعمدة أو الإسهام الجسيم من جانب المشترك أو ممثلي.

د - توقف العمل سواء كان خليا أو جزئيا.

في حالة قيام أي نزاع قانوني أو رفع دعوى أو اتخاذ إجراءات قانونية أخرى وادعاء الشركة أن أي خسائر أو هدم أو تلفيات أو مسئوليات غير مغطاة بهذا التأمين بسبب الاستثناء (أ) أعلاه فإن عبء إثبات أن هذه الخسائر أو الهدم أو التلفيات أو المسئوليات مغطاة يقع على عاتق المشترك.

مدة التغطية

يبدأ مسئولية الشركة - بغض النظر عن التاريخ الوارد بجدول الوثيقة من تاريخ بدء العمل وبعد تفريغ الأشياء موضوع التأمين الوارد ذكرها بجدول الوثيقة في موقع العمل وتنتهي مسئولية الشركة بالنسبة لأجزاء عقد المقابلة المؤمن عليها بمجرد تسليمها أو بدء استخدامها وينتهي التأمين على أقصى تقدير في التاريخ المحدد بالجدول.

أية امتدادات لمدة التأمين تخضع للموافقة الكتابية المسبقة للشركة.

الشروط العامة

١ - يعتبر شرطا مسبقا لوفاء الشركة بمسئوليتها التزام المشترك بتنفيذ ومراعاة كل ما ورد بهذه الوثيقة من شروط وواجبات وأن تكون البيانات والإجابات والإقرارات المقدمة منه والواردة بطلب التأمين صحيحة.

٢ - يعتبر جدول الوثيقة وأقسامها جزءا منهما لهذه الوثيقة وعبارة (هذه الوثيقة) أينما وردت فيه هذا العقد تتضمن الجدول والأقسام الملتزمة لها وكل كلمة أو عبارة تحمل معنى خاص في أي جزء من هذه الوثيقة أو

لشركة التأمين أو إعادة التأمين أيهما أقل.

١ - (٢٥) على الأكثر في ودائع نقدية لدى البنوك المسجلة لدى البنك المركزي أو شهادات الإيداع أو الإصدار الصادرة عن تلك البنوك ويدخل في هذه النسبة شهادات الإيداع وغيرها من الأدوات المالية النقدية التي يصدرها البنك المركزي المصري.

٧ - (٢٥) على الأكثر في استثمارات أخرى توافق عليها الهيئة.

صندوق حملة الوثائق هو مجموعة من الحسابات التي تنشئها الشركة حسب النظام الأساسي للشركة وما يتوافق مع دليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية للشركات التأمين والتي تتضمن موجودات ومطلوبات وحقوق حملة الوثائق وتودع فيه الاشتراكات وعوائدها حيث تكون هذه الحسابات منفصلة بشكل كامل عن حسابات الشركة وفي حالة وجود عجز في حسابات المشتركين (حملة الوثائق) يتم تغطيته على النحو التالي:-

- لتغطية العجز من احتياطي حملة الوثائق إن وجد - الافتراض من المساهمين بمقدار العجز وسداده من فائض الغترات اللاحقة (القرض الحسن) وببواب ضمن الأصول على ألا يتجاوز نسبة ٥٠٪ من رأس المال المدفوع للشركة ويكون مخصص لضمان لرضيد القرض بنسبة ٢٥٪ للعام الأول، ٥٠٪ للعام الثاني، ١٠٠٪ للعام الثالث على أن يراجع استبعاد قيمة القرض الحسن من الأصول عند حساب هامش الملاءة المالية للشركة.

- توزيع الفائض التأميني يتم توزيع الفائض التأميني والخاص بحملة الوثائق بعد خصم الضرائب المستحقة وتغطية القرض الحسن إن وجد وذلك نهاية السنة المالية ويتم التوزيع على جميع حملة الوثائق بنسبة اشتراكاتهم دون التفرقة بين من حصل على تعويضات ومن لم يحصل خلال الفترة المالية وذلك وفقا لنواحي التي تضعها الشركة وموافقة هيئة الرقابة الشرعية عليها وفقا لدليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية على قطاع التأمين.

- أجر المضارب: تدبر الشركة كل من أعمال التأمين وأنشطة الاستثمار بصفتها مضاربا وذلك لصالح المشتركين في نظام التكافل وتفاضي الشركة مقابل إدارة خدماتها لنسبة ٦٠٪ من الفائض التأميني.

هيئة الرقابة الشرعية تكون لجنة الرقابة الشرعية لشركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر كل من:

١- الأستاذ الدكتور / سعد الدين مسعد أحمد هلالى رئيس اللجنة
٢- فضيلة الشيخ / خالد عبد المحسن الجندي عضو اللجنة
٣- الأستاذ الدكتور / السيد على السيد محمد عبد المطلب عضو اللجنة
وقد وافقت الهيئة العامة للرقابة المالية على تشكيل لجنة الرقابة الشرعية على النحو السالف بتاريخ ٢٩/١/٢٠١١

موافقة هيئة الرقابة الشرعية
تم الموافقة على وثيقة التأمين من هيئة الرقابة الشرعية بتاريخ ١١/٢/٢٠١١

شرط الموافقة على قبول التأمين التكافلي يعتبر قبول وثيقة التأمين الصادرة من شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر (المحبر لنظام التأمين بصيغة المضاربة) موافقة صريحة من المشترك بالمشاركة مع غيره من المشتركين بنظام التأمين والتي ينظم تكوينها عقد التأسيس ونظام الأساسي للشركة وعلى أن يتم توزيع صافي الفائض من حساب المشتركين في نهاية السنة المالية وفقا لنواحي التي تضعها الشركة وموافقة الهيئة الشرعية عليها.

شرط الإحكام
كل نزاع ينشأ بين أطراف هذه الوثيقة سواء فيما يتعلق بتفسير أحكامها أو بتطبيق شروطها يمكن اللجوء في شأنه بناء على اتفاقهم إلى نصوص القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٤ بإصدار قانون التحكيم في المواد المدنية والتجارية.

شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر

- في حالة وجود عجز في صندوق حملة الوثائق يتم منح الصندوق قرضا حسنا من أموال المساهمين بسدد من فوائض الصندوق في السنوات اللاحقة.

- في حالة عدم استلام أحد المشتركين لحصته من الفائض التأميني المخصص للتوزيع، تقوم الشركة بالاحتفاظ بالفائض غير الموزع لمدة ثلاث سنوات من تاريخ اعتماد الجمعية العمومية للقوائم المالية ثم يتم التصرف فيه طبقا للقواعد والقرارات الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية في هذا الشأن.

- مفهوم نظام المضارب: تدبر الشركة كل من أعمال التأمين وأنشطة الاستثمار بصفتها مضاربا وذلك لصالح المشتركين في نظام التكافل وذلك نظير حصة شائعة للشركة من الفائض التأميني المحقق بصفتها مضاربا.

تأسيس علاقة التأمين التكافلي بين شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر والمشاركين يعتبر قبول وثيقة التأمين الصادرة من شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر (مدير النظام التأمين بصيغة المضاربة) موافقة صريحة من المشترك بالمشاركة مع غيره من المشتركين بنظام التأمين والتي ينظم تكوينها عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة وعلى أن يتم توزيع صافي الفائض من حساب المشتركين في نهاية السنة المالية بعد تكوين ما يلزم من المخصصات الفنية والاحتياطيات وكافة المصروفات الخاصة بصندوق حملة الوثائق وفقا لنواحي التي تضعها الشركة وموافقة الهيئة الشرعية عليها علما بأن ما يدفعه المؤمن له (المشارك) في نظام التأمين هو الاشتراك وفي حالة عدم كفاية موجودات صندوق حملة الوثائق لسداد الالتزامات المترتبة على هذا الصندوق طبق ما ورد بدليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية على قطاع التأمين الصادر من الهيئة العامة للرقابة المالية.

- السياسة الاستثمارية التي تتبعها شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر يتم استثمار أموال صندوق حملة الوثائق وأموال أصحاب حقوق الملكية وفقا لما ورد بدليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية على شركات التأمين بأوعية استثمارية يتوافر فيها عناصر الضمان والسيولة والربحية وموافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية وتعمد من هيئة

- الرقابة الشرعية المشكّلة بالشركة وطبقا لإحكام قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر. ويتعين أن يتم توظيف أموال حملة الوثائق طبقا لما ورد بقانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر حسب النسب الآتية:

١- (٢٥) على الأقل لشراء أوراق مالية حكومية أو شهادات مضمونة منها.

٢- (١٥) على الأكثر في سندات وبشروط ألا تزيد قيمة المستثمر في سندات صادرة عن جهة واحدة على (٥)٪ من جملة الأموال الواجب تخصيصها أو (١٠)٪ من رأس المال المدفوع للشركة التأمين أو إعادة التأمين أيهما أقل.

٣- (٢٥) على الأكثر في أسهم أو وثائق صناديق الاستثمار وبشروط ألا تزيد قيمة المستثمر في أسهم أو وثائق صناديق استثمار صادرة عن جهة واحدة على (٥)٪ من جملة الأموال الواجب تخصيصها أو (٢٠)٪ من رأس مال الجهة المصدرة للأسهم أو (٢٠)٪ من إصدارات وثائق صناديق الاستثمار أو (١٠)٪ من رأس المال المدفوع لشركة التأمين أو إعادة التأمين أيهما أقل.

٤- ألا يزيد مجموعة قيمة الاستثمار في السندات والأسهم ووثائق صناديق الاستثمار عن جهة واحدة على (١٠)٪ من رأس المال المدفوع لشركة التأمين أو إعادة التأمين.

٥- (٢٠) على الأكثر في تملك عقارات موجودة داخل البلاد مشهرة بالتسجيل أو بالفيد بمصلحة الشهر العقاري بشرط ألا تزيد قيمة أي عقار على (١٠)٪ من جملة الأموال الواجب تخصيصها أو (١٠)٪ من رأس المال المدفوع

٧- شرط سقوط الحق:

تسقط كافة حقوق المشترك الناشئة عن هذه الوثيقة في الحالات الآتية:-
(أ) إذا أدلى المشترك أو من ينوب عنه ببيانات غير صحيحة في طلب التأمين أو في الإقرارات المرفقة بالوثيقة بقصد حث الشركة المؤمنة على قبول التأمين أو إذا أخفى عن الشركة بيانات جوهرية كان من المتعين عليه إعلامها بها قبل بدء سريان وثيقة التأمين.

(ب) مخالفة المشترك أو من ينوب عنه القوانين أو اللوائح المنظمة لمزاولة نشاطه إذا انطوت على جناية أو جناية عمدية.

ويسقط حق المشترك أو المستفيدين في المطالبة بالتعويض عن الحادث موضوع هذه المطالبة إذا قدم المشترك أو من ينوب عنه بيانات مضللة عن هذا الحادث أو تطوى على غش أو عزل طلب التعويض ببيانات تدليسها أو إذا كان الحادث مفتعلا.

٨- إذا وجد سارياً وقت وقوع الحادث الذي نشأت عنه الخسائر أو الأضرار للأشياء المؤمن عليها بموجب هذه الوثيقة تأمين أو جملة تأمينات أخرى تعطى نفس الخسائر أو الأضرار أو المسئوليات المؤمن عليها فإن الشركة لا تكون مسئولة عن تعويض هذه الخسائر أو التلغيات أو المسئوليات إلا بنسبة المبلغ المؤمن به لديها إلى مجموع المبالغ المؤمن بها على نفس الأشياء.

٩- تخضع التغطية بموجب هذه الوثيقة لشرط القادح إعمالاً لنص المادة (٧٥٢) من القانون المدني المصري - كل المنازعات التي تنشأ عن تفسير هذه الوثيقة أو تنفيذها تكون من اختصاص المحاكم المصرية المختصة التي تقع في دائرتها الجهة التي أصدرت هذه الوثيقة.

١٠- يجوز للشركة إلغاء التأمين بعد انقضاء عشرة أيام من إخطار كل من المشترك والمستفيد (إن وجد) بخطاب موصى عليه يرسل إليهما على آخر عنوان معروف لهما وفي هذه الحالة يستحق للشركة الاحتفاظ بجزء من الاشتراك يتناسب مع المدة المنقضية من التأمين.

١١- للشركة المؤمنة في حالة عدم قيام المشترك بسداد اشتراك التأمين في موعد استحقاقه أو تعذر تحصيل الشيك المحرر بقيمة الاشتراك لسبب يرجع إليه أن تخاطر كل من المشترك والمستفيد بكتاب موصى عليه مصحوب بعلم الوصول على العنوان الموصى بالوثيقة أو في آخر موطن معلوم لهما بوقف عقد التأمين مع إلزامهما بموجب سداد الاشتراك خلال عشرة أيام ولا اعتبر العقد مفسوخاً، فإذا لم يقم المشترك أو المستفيد بالسداد خلال المهلة الممنوحة لهما فعلى الشركة إخطار كل من المشترك والمستفيد بفسخ العقد وذلك بموجب كتاب موصى عليه مصحوب بعلم الوصول وفي جميع الأحوال تحتفظ شركة التأمين بحقوقها في جزء تسبى من اشتراك التأمين عن الفترة المنقضية من تاريخ سريان العقد حتى تاريخ الفسخ.

القسم الأول

الأضرار المادية:

تم الاتفاق بموجب هذه الوثيقة بين الشركة والمشارك على أنه إذا لحق في أي وقت خلال فترة التغطية بالبلود الواردة بالجدول أو أي جزء منها أية خسارة أو تلف مادي ناتج عن حادث عرضي ومفاجئ نشأ عن أي سبب بخلاف تلك الأسباب المستثناة على وجه التحديد وبطريقة تستلحق الإصلاح أو الاستبدال.

يقوم الشركة بتعويض المشارك عن هذه الخسارة أو التلف وفقاً لما هو منصوص عليه فيما بعد.
يدفع مبلغ لتقدي أو استبدال أو إصلاح (كما يترأى لها) وعلى ألا يتعدى مبلغ التعويض بالنسبة لأي بلد من البلود الواردة بالجدول المبلغ الموضح أمام هذا البند. ولا يتعدى الحد الأقصى للتعويض عن الحادث الواحد أو مجموع

التعويضات عن عدة حوادث جملة مبالغ التأمينات الموضحة بالجدول.
وتقوم الشركة أيضاً بتعويض المشترك عن تكلفة إزالة الأنقاض، نتيجة عن أي حادث نشأ عنه مطالبته بموجب هذه الوثيقة بشرط أن يكون الجدول قد تضمن مبلغاً منفصلاً لهذا البند.

استثناءات خاصة بالقسم الأول

لا تكون الشركة مسئولة في جميع الأحوال عما يلي:
(أ) المبلغ أو المبالغ التي يتحملها المشترك عن أي حادث والمذكورة بجدول الوثيقة.
(ب) الخسائر الناجمة عن أي نوع أو صفة أيا كانت بما في ذلك الجزاءات والغرامات والخسائر الناجمة عن التأخير أو بسبب عدم إتمام العمل أو فسخ العقد.
(ج) الخسائر أو الأضرار الناجمة عن خطأ في التصميم.
(د) تكاليف استبدال أو إصلاح أو تصحيح المواد المعبأة أو المصنعية المعبأة على أن هذا الاستثناء يقتصر فقط على البلود التي تآثرت بصفة مباشرة ولا يمتد إلى الخسارة أو الضرر الذي يلحق بالبلود التي تم تنفيذها بالطريقة الصحيحة والناتجة عن حادث يرجع إلى هذه المواد أو المصنعية المعبأة.

(هـ) الاستهلاك العادي والتآكل، الصدأ أو التآكل، والتلف نتيجة عدم الاستعمال أو نتيجة العوامل الجوية العادية.
(و) الخسائر أو الأضرار التي تلحق بمكينات وألات ومعدات التسيير وتكون ناشئة عن العطل الكهربائي وألوان الميكانيكي قصور أو كسر أو خلل تجميد سائل التبريد أو أي سائل آخر، التشحيم المعيب، نقص الزيت أو سائل التبريد ولكن في حالة ما إذا تسبب هذا العطل أو الخلل في حادث وُلح عليه تلغيات خارجية فإن هذه الخسائر اللاحقة تعتبر معطاة.

(ز) الخسائر والتلغيات للمركبات المرخص لها بالسير في الطريق العام أو المركبات المائية أو الطائرات.

(ح) الخسائر والتلغيات للملغيات، الرسومات، الحسابات، الفواتير والعمليات والطوابع والحجج والعقود، مستندات الديون والأوراق المالية والتجارية، خطابات الضمان، السيكات.

(ط) الخسائر والتلغيات التي تكتسب فقط أثناء عملية الجرد.

الأحكام التي تطبق على القسم الأول

أولاً: مبالغ التأمين:
يجب الأقل مبالغ التأمين الواردة بالجدول عن:
بالنسبة للبند (١):
إجمالي قيمة عقد المقابلة عند انتهاء عمليات التسيير متضمنة جميع المواد والأجور ومصاريف النقل والرسوم الجمركية والرسوم الأخرى والمواد أو الأشياء الأخرى التي يوردها صاحب أو أصحاب المشروع.

بالنسبة للبند (٢):
القيمة الإستبدائية للمعدات ومفحات وألات التسيير والبناء بمعنى أنها تمثل تكاليف استبدال البلود المؤمنة ببلود جديدة من ذات النوع وبسلة الصنع ونفس الكفاءة. ويتعهد المشترك بزيادة أو تخفيض مبالغ التأمين إذا طرأت تغيرات جوهرية في الأجور والأسعار بشرط أن تكون هذه الزيادة أو النقص سارية المفعول فقط بعد إثباتها بالوثيقة بمعرفة الشركة.

وإذا ظهر أن مبالغ التأمين وقت وقوع الحادث تقل عن المبالغ الواجب التأمين بها فإن المشترك يتحمل حصة نسبية من قيمة التعويض وإذا تضمنت الوثيقة جملة بلود فإن كل بند منها يخضع على حدة لهذا الشرط.

ثانياً: أسس تسوية الخسائر:
في حالة حدوث خسائر أو تلغيات تسوى المطالبات بموجب هذه الوثيقة على أساس:
(أ) في حالة التلغيات الممكنة إصلاحها.
تكاليف الإصلاح اللازمة لإعادة الأشياء المؤمن عليها لحالتها السابقة مباشرة لحدوث التلغيات ناقصاً قيمة المكلفات.

ب- في حالة الخسارة الكلية:

القيمة الفعلية للأشياء المؤمن عليها قبل حدوث الخسارة مباشرة ناقصاً قيمة المكلفات وفي جميع الأحوال لابد أن يكون المشترك قد أوفى المبالغ المطالب بها وأن تكون هذه المبالغ متضمنة في مبلغ التأمين وعلى أن يشترط دائماً الالتزام بتنفيذ أحكام وشروط الوثيقة.

ولا تقوم الشركة بالسداد إلا بعد تقديم الفواتير والمستندات الضرورية التي تغطيها والتي تثبت أن الاضطرابات قد لغت وأن الاستبدال قد تم حسب ظروف كل حالة هذا ويلزم إصلاح جميع التلغيات التي يمكن إصلاحها ولكن إذا خالت تكاليف الإصلاح لأي تلغيات تساوى أو تزيد على قيمة الأشياء قبل حدوث التلغيات مباشرة فإن التسوية تتم على الأساس أعلاه في التلغيات.

(ب) وتحمل الشركة تكاليف الإصلاحات الميدانية إذا كانت هذه الإصلاحات تمثل جزءاً من الإصلاحات النهائية ولا تؤدي إلى زيادة مصاريف الإصلاحات الإجمالية، ولا تعطى هذه الوثيقة تكاليف أية تعديلات أو إضافات أو تحسينات.

ثالثاً: التغطيات الإضافية:

يجوز أن تغطي الوثيقة المصاريف الإضافية لأوقات العمل الإضافي والعمل الليلي والعمل أثناء العطلات الرسمية ومصاريف النقل السريع بشرط الحصول على موافقة كتابية مسبقة من الشركة.

القسم الثاني

المسئولية المدنية قبل الغمر:

للتزام الشركة بتعويض المشارك ويحد أقصى المبالغ المحددة بجدول الوثيقة عن أي مبالغ يصبح المشارك مسئولاً عن دفعها قانوناً تعويضاً عن الأضرار التي تلحق بالغير بصفة عرضية كنتيجة مباشرة للتسيير أو ترحيب البلود المؤمن عليها بموجب القسم الأول وتقع في موقع العمل أو مكان مجاور له مباشرة أثناء فترة التغطية وينتج عنها:-

(أ) الإصابات الجسمية أو الأمراض (سواء أدت إلى الوفاة أم لا).

(ب) الخسائر والتلغيات التي تلحق بممتلكات الغير. وفي حالة المطالبة بتعويض يدخل في نطاق هذه الوثيقة تقوم الشركة أيضاً بتعويض المشارك عن:-

(أ) كافة التلغيات ومصاريف اللقاصي التي يستلزمها طالب التعويض من المشارك.

(ب) كافة التلغيات والمصاريف التي توافق الشركة على تحملها كتابة.

وبشروط دائماً ألا تزيد مسئولية الشركة عن حدود التعويض القصوى المحددة بالجدول.

استثناءات خاصة بالقسم الثاني

لا تتقدم الشركة بتعويض المشارك عن:

١- المبلغ أو المبالغ التي يتحملها المشترك عن أي حادث والمذكورة بجدول الوثيقة.

٢- المصاريف التي تنفق في إنشاء أو إعادة إنشاء أو تحسين أو إصلاح أو استبدال أي بند معطى أو يمكن تغطيته بموجب القسم الأول من هذه الوثيقة.

٣- التلغيات التي تلحق بأية ممتلكات أو أراضي أو مبانى بسبب الخدشات أو إزالة أو إضعاف الدعائم وكذلك الإصابات أو التلغيات التي تلحق بأي شخص أو بأية ممتلكات وتلغيات من أو تنتج عن مثل هذه التلغيات (مالم يتفق عليها بصفة خاصة بموجب ملحق).

٤- المسئوليات الناتجة عن:
الإصابات الجسمية أو الأمراض التي تحدث لموظفي أو عمال المقاول أو المقاولين أو صاحب أو أصحاب المشروع أو أي منسابة مرتبطة بالمشروع المؤمن عليه أو على جزء منه بموجب القسم الأول من الوثيقة وكذلك أفراد أسرهم.

(ب) الخسارة أو التلغيات للممتلكات التي تخص أو تكون في عهدة أو حيازة أو حراسة أو إشراف المقاول أو المقاولين أو صاحب أو أصحاب المشروع أو أي منسابة مرتبطة بالمشروع المؤمن عليه أو على جزء منه بموجب القسم الأول من الوثيقة أو لخص أي موظف أو عامل يعمل لدى أي من المذكورين سابقاً.

(ج) أي حادث تسبب عن أي مركبات مرخص لها بالسير على الطريق العام أو تسبب عن أي مركبات مائية أو طائرات.

(د) أي اتفاق يبرمه المشترك ويلتزم بمقتضاه يدفع أي مبلغ على سبيل التعويض أو غير ذلك. مالم يكن هذا الالتزام قائماً أيضاً في حالة عدم وجود مثل هذا الاتفاق. بشرط خاصة بتطبيق على القسم الثاني.

١- يجب على المشارك أو من يمثلته عدم الإقرار بأي مسئولية أو تقديم أو عرض أو إعطاء أي وعد بالدفع أو بالتعويض دون الحصول على موافقة كتابية من الشركة التي يحق لها إذا ما رغبت في ذلك أن تتولى وتخير باسم المشترك نيابة عنه الدفاع أو تسوية أي مطالبة أو أن تقبل دعوى باسم المشارك وتصلحها عن أي مطالبة بتعويض عن أضرار أو غير ذلك ولها مطلق الحرية في القيام بمباشرة أي ضحايا أو تسوية أي مطالبة ويجب على المشارك في سبيل ذلك أن يقدم للشركة كافة المعلومات والمساعدات التي قد تطلبها.

٢- يجوز للشركة فيما يختص بأي حادث أن تدفع قيمة التعويض عن الحادث الواحد (بعد استبعاد أي مبلغ أو مبالغ سبق دفعها كتعويض متعلق به) أو أي مبلغ أقل يمكن به تسوية المطالبة أو المطالبات الناشئة عن الحادث ولها دمة الشركة من أي مسئولية أخرى بالنسبة لهذا الحادث نصت هذا القسم.

الأحكام الخاصة بالتأمين التكافلي

طبقاً لهذه الوثيقة يعتبر المشترك مشتركاً مع غيره من المشتركين على أساس تكافلي لدى شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر والمتموه عليها فيما بعد بالشركة وتعتبر الشركة محبراً لنظام التأمين بصفة المضاربة وفقاً للاتية - تحبر الشركة كل من أعمال التأمين وأنشطة الاستثمار بصفتها مضارباً وذلك لصالح المشتركين في نظام التكافل وذلك نظير حصة شائعة للشركة من الغاوض التأميني المحقق بصفقتها مضارباً وتتحدد بوجه خاص علاقة الشركة بالمشارك بشأن استحقاقات هذا الأخير لنصيبه من صافي الغاوض التأميني القابل للتوزيع الذي يتحقق في حساب عمليات التأمين لدى الشركة في نهاية السنة المالية بموجب النظام الأساسي للشركة وبما لا يقل عن ٤٠٪ من صافي الغاوض التأميني المحقق بعد تكوين ما يلزم من المخصصات الفنية والاحتياطيات وسائر المصروفات الخاصة بصندوق حزمة الوثائق.

- تخضع كل من أعمال التأمين وأنشطة الاستثمار بالشركة لرقابة وإشراف هيئة الرقابة الشرعية المشكلة بالشركة للتحقق من توافق معاملاتها مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

- يتم استثمار أموال صندوق حزمة الوثائق وأموال أصحاب حقوق الملكية وفقاً لما ورد بتبديل تطبيق معايير المحاسبة المصرية على شركات التأمين بأوعية استثمارية يتوافر فيها عناصر الضمان والسيولة وأرباحية ومتوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية وتعتمد من هيئة الرقابة الشرعية المشكلة بالشركة وطبقاً لإحكام قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر.

- يتم توزيع الغاوض التأميني والخاص بحزمة الوثائق بعد خصم الضرائب المستحقة ودعوية القرض الحسن إن وجد وذلك نهاية السنة المالية ويتم التوزيع على جميع حملة الوثائق بنسبة اشتراكهم دون التفرقة بين من حصل على تعويضات ومن لم يحصل خلال الفترة المالية وذلك وفقاً للوائح التي تضعها الشركة وموافقة هيئة الرقابة الشرعية عليها.

السادة / الهيئة العامة للطرق والكبارى

تحية طيبة وبعد ،

نتشرف بالإحاطة بأن الوثيقة رقم : 2023/2310 جميع أخطار المقاولين، باسم : شركة العماري الحديثة للمقاولات العامة والتوريدات العمومية والقسط الإجمالي مبلغ : 1,100.00 جنيه مصري فقط ألف و مائة جنيه مصري، والمعقود بها التأمين لصالحكم عن الفترة من : 14/12/2023 إلى 13/12/2024 سارية المفعول عن الفترة المشار إليها أعلاه و تم السداد نقدا

وتفضلوا مبادتكم بقبول وافر الاحترام ،،،

إلتحاج : 23697
تحريرا لى : 2023/12/17
إعداد : -
طبع بواسطة : يحيى جابر ابراهيم
عدد مرات الطباعة : 1

شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر



وثيقة تأمين جميع اخطار المقاولين

جدولی الوثيقة

شركة وثائق التأمين على الحياة



www.wetac-egpt.com E-mail:wetac@wetac-egpt.com www.facebook.com/wetac

19685

[illegible][illegible]

1344897

تاريخ جدول وثيقة تأمين جميع أخطار المقاولين رقم : 2310/2023 إصدار

القسم الأول: الأضرار المادية		
الفترة المزمع عليها	مبلغ التأمين	التحمل عن كل حادث
1- أسبق المقابلة (الأعمال القائمة والمؤقتة ملتصقة بجميع المواد المبينة فيما بعد) -	-	-
1-1 قيمة العقد -	11,216,688.00 جم	يتحمل المشترك 20% من إجمالي مبلغ التأمين
2- الأضرار والمواد التي يوردها صاحب أو أصحاب المشروع - مغطى ضمن مبلغ التأمين	-	-
2- أدوات ومعدات التشييد - غير مغطى	-	-
3- آلات ومعدات التشييد - غير مغطى	-	-
4 - إزالة الأثاث - غير مغطى	-	-
إجمالي مبلغ التأمين للقسم الأول	11,216,688.00	-

الأضرار الطبيعية		
الفترة المزمع عليها	حدود التعويض (1)	التحملات
1- الزلازل / البراكين / الأعاصير	-	-
2- النواصف / الزواجر / الفيضانات / غير المياه / إزلاقي / انهيار التربة - غير مغطى	-	-

(1) حدود التعويض لكل خسارة أو ضرر أو سلسلة من الخسائر أو الأضرار الناشئة عن حادث واحد.

القسم الثاني: المسؤولية المدنية قبل الغير		
الفترة المزمع عليها	حدود التعويض (2)	التحملات
1- الإصابات الجسدية -	-	-
1-1 للشخص الواحد -	100,000.00	-
2-1 مهما كان عدد الأشخاص -	200,000.00	-
2- الأضرار المادية للممتلكات -	200,000.00	يتحمل المشترك 30% من كل حادث بعد اثبات 40,000 جم
إجمالي التزام الشركة بموجب هذا القسم	400,000.00	-

(2) حدود التعويض لكل حادث أو سلسلة من الحوادث الناشئة عن واقعة واحدة.

شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر

14/12/2023

تحريراً في

فهد عبدالرحمن عبدالعزيز

اسم المستخدم

1344893

تأريخ جدول وثيقة تأمين جميع أخطار المقاولين رقم : 2310/2023 إصدار

حساب الاشتراك		
الاشتراك الأساسي	962.00	جم
نصف التكلفة للتأمين	52.91	جم
التأمينية الفوجية	26.00	جم
مصاريف إصدار	50.43	جم
رسم الإشراف والرقابة / سنة في الألف	5.77	جم
الشرك سنوكل حملة الوثائق / أثنان في الألف	1.92	جم
مقابل خدمات مراجعة واعتماد / واحد في الألف	0.96	جم
إجمالي الاشتراك	1,100.00	جم

يعتبر عتقاً لهذه الوثيقة طلب التأمين الموقع عليه من المشترك.
و تعتبر الملاحق التالية والمنكورة فيما يلي والمرافقة جزءاً لا يتجزأ من هذه الوثيقة.



14/12/2023 تحرير في

اسم المستخدم هيثم عبدالرحمن عبدالعزيز

3 من 8

Head Office : 28 Mohamed St., Dokki - Giza
 Mohandessan Branch : 20 Wadi el Nil St., Mohandessan - Giza
 Nizar City Branch : 6 Abbas El Agal St., Nizar City - Giza
 Alexandria Branch : 53 Fouad St., (El Horra Road) - Alexandria
 Suez Branch : 90 Farag Mostafa Street - Suez
 El Mansoura Branch : Armed Arts Building 2, El Gish St., El Mansoura
 Port Said Branch : Block 3/A, Al-Masroun and Mahmoud Sady Street - East Section - Asala Tower above Abu Dhabi Bank - Port Said
 Ismailia Branch : Sherbin Street - Archelus Tower - Front of Financial Directorate
 Port Said Branch : General Abdel Wahed Street - Agricultural Society Building, next to Sharika Government
 Damietta Branch : Cornish El Nile Fourth Section, Damietta El Rifai Building, above B-Tech and Vita Bank



www.welhaq-egypt.com E-mail:welhaq@welhaq-egypt.com www.facebook.com/welhaq

فرع القاهرة : 28 شارع محمد علي - الدقي - الجيزة
 فرع المنيا : 20 شارع وادي النيل - المنيا - الجيزة
 فرع مدينة نصر : 6 شارع عباس - الخاء مدينة نصر - القاهرة
 فرع الإسكندرية : 53 شارع فؤاد (طريق الحرية) - الإسكندرية
 فرع السويس : 90 شارع فاروق بنى صابر - السويس - قسم سيدى عامر - الإسكندرية
 فرع المنصورة : 2 شارع شريف بنى صابر - المنصورة - قسم سيدى عامر - الإسكندرية
 فرع بورسعيد : 53 شارع فؤاد (طريق الحرية) - بورسعيد - قسم سيدى عامر - الإسكندرية
 فرع الأقصر : 90 شارع فؤاد (طريق الحرية) - الأقصر - قسم سيدى عامر - الإسكندرية
 فرع الزقازيق : 53 شارع فؤاد (طريق الحرية) - الزقازيق - قسم سيدى عامر - الإسكندرية
 فرع دمياط : 53 شارع فؤاد (طريق الحرية) - دمياط - قسم سيدى عامر - الإسكندرية

1344899

تابع جدول وثيقة تأمين جميع أخطار المقولين رقم : 2310/2023 إصدار

الشروط والتغطيات

يجب تخزين الاتواح المشمية بما في ذلك المعدات وخلافة - في حالة استخدامها في أعمال الخرسانة بعيدا عن المبني أو المبني بمسافات كافية
يجب الاحتفاظ بأجهزة مقاومة الحريق في الموقع وان تكون جاهزة للاستعمال الفوري وصالحة للاستخدام
يجب تدريب عدد كافي من العمال تدريباً كاملاً على استخدام المعدات ويشترط تراجعهم باستمرار لتدخل الفوري
يجب تجنب استخدام معدات اللحام والتقطيع في الأماكن المغلقة أو التي يكون بها مواد قابلة للاشتعال
من المعلوم والمتفق عليه لا تسري تغطية خطر السقوط أو السرعة بالأكواد علي الحدود والتحويلات والمؤمن عليها إلا داخل المداخن فقط وبالأغشاء الملح على الخفراء أو أفراد الأمن المكلين بالحراسة
يشترط تعيين حراسة مسلحة بصفة دائمة طوال 24 ساعة على المخزون والا سقط حق المشترك في التعويض
من المعلوم والمتفق عليه وبناء على الشروط العامة لوثيقة جميع أخطار المقولين ان الوثيقة تغطي خطري الحريق والسقوط
شروط الاطلاع :
يقر المشترك بأنه اطلع على كافة شروط الوثيقة واستقاهاتها بعناية لذلك من انما في باحتمالات التأمينية قبل مدادها الذي يعتبر قولاً منه بكافة الشروط والاستثناءات انه في حالة وقوع حادث تغطيه هذه الوثيقة تدفع التعويضات المستحقة لصالح الهيئة العامة للطرق والكبارى .
انه لا يجوز إجراء أي تعديل أو تغيير أو إلغاء على هذه الوثيقة إلا بعد أخذ موافقة كتابية من الهيئة العامة للطرق والكبارى .
استثناء العنف السياسي والأرهاب والتخريب والتشغب والاضطرابات الأهلية والإضرابات العمالية والأخطار الطبيعية
استثناء الممتلكات القائمة والمحاطة بالمشروع وإزالة الانقاض والحطام
استثناء فيروس كورونا (مرفق)
استثناء الأمراض المعدية (مرفق)
الرققات:
لا يتم بالوثيقة بدون وجود رمز الاستجابة السريع "QR-CODE"
ملحق رقم 009 استثناء الخسارة والضرر أو المسؤولية الناتجة عن الزلازل (مرفق)
ملحق رقم 010 استثناء الخسارة أو الضرر أو المسؤولية الناتجة عن الفيضان أو غمر بالمياه (مرفق)
ملحق رقم 012 استثناء الخسارة أو الضرر أو التلف أو المسؤولية الناتجة عن العواصف أو الرياح المحملة بالمياه (مرفق)
ملحق رقم 016 التعويض الخاص بطول الأقسام المنقذه (مرفق)



14/12/2023

تحريراً في

فهد عبدالرحمن عبدالعزيز

لسم المستخدم

1344900

تأليف جدول وثيقة تأمين جميع أخطار المعاملين رقم : 2310/2023 اسداد

الشروط والتغطيات

ملحق رقم 12 | شروط خاصة فيما يتعلق بوسائل مكافحة الحريق والأمان من الحريق في مواقع التشييد (مرفق)



تحريراً في 14/12/2023
اسم المستخدم أحمد عبدالرحمن عبدالعزیز

5 من 8

Head Office : 20 Mostafa St., Dokki - Giza
Mohandeseen Branch : 20 Wad el Nil st., Mohandeseen - Giza
Nasr City Branch : 6 Abbas El Agad st., Nasr City - Cairo
Alexandria Branch : 88 Fouad st., (El Horia Road) - Alexandria
Suez Branch : 99 Fawzy Mada Street-Suez-Sid Gaber Station-Kh
Ain el Ala Branch : 2, El Gish St., El Mansourah
Giza 3/A, Al-Mansour and Mahmoud Sadi Street - East Section-Khalea Tower above Khalea Chaili Bldg - post 502
Shoubra Street Andalus Tower - Front of Financial Directorate
Gamel Abdel Nasser Street - Agricultural Society Building, next to Sharkia Governorate
Dokki Branch : Corniche El Nile Fourth Section-Dokki-El Nile Building, above El-Tech and Wala Bank

الخط الساخن
19685

www.wethaq-egypt.com E-mail:wethaq@wethaq-egypt.com www.facebook.com/wethaq

الفرع الرئيسي : ٢٠ شارع مصطفى - الدقي - الجيزة
فرع المحندeseen : ٢٠ شارع وادي النيل - المحندeseen - الجيزة
فرع مدينة نصر : ٦ شارع عباس - عباس - مدينة نصر - القاهرة
فرع الإسكندرية : ٨٨ شارع فؤاد (طريق الحرية) - الإسكندرية
فرع السويس : ٩٩ شارع فؤاد - فؤاد - السويس - قسم سيد جابر - الإسكندرية
فرع شبراخيت : ٩٩ شارع فؤاد - فؤاد - شبراخيت - قسم سيد جابر - الإسكندرية
فرع بورسعيد : ٨٨ شارع فؤاد - فؤاد - بورسعيد - قسم سيد جابر - الإسكندرية
فرع الإسماعيلية : ٨٨ شارع فؤاد - فؤاد - الإسماعيلية - قسم سيد جابر - الإسكندرية
فرع الأقصر : ٨٨ شارع فؤاد - فؤاد - الأقصر - قسم سيد جابر - الإسكندرية
فرع أسوان : ٨٨ شارع فؤاد - فؤاد - أسوان - قسم سيد جابر - الإسكندرية

1344901

مرفقات وثيقة تأمين جميع اخطار المقاولين 2310/2023 اصدار

المرفقات

* تشير الشروط العامة المستمدة من الهيئ العامة لرقابه المليه لوثيقة جميع اخطار المقاولين والملاحق التالية المرفقة جزء لا يتجزء من هذه الوثيقة .
* شرط استثناء فيروس كورونا هذا التأمين لا يغطي أية مطالبات بالتعويض بأي حال عن أي ضرر وقع بسبب أو نتج عن: (أ) فيروس كورونا (COVID-19) (ب) فيروس كورونا المرتبط بالمتلازمة التنفسية الحادة الشديدة النوع (SARS-COV-2) (ج) أي تحويرات أو تغييرات أو سلالة تنشأ عن فيروس كورونا المرتبط بالمتلازمة التنفسية الحادة الشديدة النوع (SARS-COV-2) (د) أي خسائر مالية نتيجة خوف و/أو تهديد من جراء ما سبق أعلاه .
* شرط استثناء الأمراض المعدية من المعلوم والمتفق عليه انه بغض النظر عن أي من الشروط والاستثناءات والاحكام والاشتراطات المنصوص عليها في هذه الوثيقة أو أي من ملاحقها ، فانه يستثنى كافة الخسائر والأضرار وقد الأيراد و/أو فقد الأيراد الطارئ و التكاليف المتعلقة و الناتجة بشكل مباشر أو بشكل غير مباشر من تفشي عدوي و/أو أمراض المعدية بما في ذلك حالات التلوث و/أو اصال للتطهير و/أو اصال للتعميم أو أي قرارات صادرة من سلطات قانونية فيما يتعلق بالاعلاق و/أو التقييد و/أو منع الوصول عند التعامل مع تفشي هذه الأمراض المعدية .
* ملحق رقم 009 استثناء الخسارة والضرر أو المسؤولية الناتجة عن الزلازل من المعلوم والمتفق عليه ، ومع عدم الإخلال بالشروط والاستثناءات والاحكام والاشتراطات المنصوص عليها في الوثيقة أو الملحق بها ، أن الشركة ليست مسئولة عن تعويض المشترك عن الخسارة أو الضرر أو المسؤولية المباشرة أو غير المباشرة المتسببة من أو الناتجة عن الزلازل .
* ملحق رقم 010 استثناء الخسارة أو الضرر أو المسؤولية الناشئة عن الفيضان أو غمر بالمياه من المعلوم والمتفق عليه ، ومع عدم الإخلال بالشروط والاستثناءات والاحكام والاشتراطات المنصوص عليها في الوثيقة أو الملحق بها ، أن الشركة ليست مسئولة عن تعويض المشترك عن الخسارة أو التلف أو المسؤولية المباشرة أو غير المباشرة المتسببة من أو الناتجة عن الفيضان أو غمر بالمياه .
* ملحق رقم 012 استثناء الخسارة أو الضرر أو التلف أو المسؤولية الناتجة عن العواصف أو الرياح المحملة بالمياه من المعلوم والمتفق عليه أن الشركة لن تعويض المشترك عن الخسارة أو التلف أو المسؤولية المباشرة أو غير المباشرة الناشئة من أو الناتجة عن العواصف التي تعادل أو تزيد عن 8 درجات على مقياس بوفورفورت (بمعنى أن تتجاوز سرعة الرياح على 62 كم/ساعة) أو أي خسارة أو تلف بسبب المياه المصاحبة أو الناشئة عن تلك العواصف .
* ملحق رقم 016 التعويض الخاص بالأطول الأقسام المتفلة من المعلوم والمتفق عليه ، ومع عدم الإخلال بالشروط والإستثناءات والاحكام والاشتراطات المنصوص عليها في الوثيقة أو الملحق بها ، فإن الشركة سوف تقوم بتعويض المشترك فقط عن أي تلف أو خسارة أو مسئولية تحت ميثاره أو غير ميثاره للجسور والقواطع والشدات والمصارف والقنوات وأعمال الطرق قد أنشئت على أقسام لا تتعدى في مجموعها الأطول الممندة ائناه ، وذلك بغض النظر عن حالة إتمام الأعمال المزمع عليها ، ويكون التعويض عن أي حادث محددا بمصاريف إصلاح تلك الأقسام .

تحريرا في 14/12/2023

اسم الموظف فهد عبدالرحمن عبدالعزيز



1344902

اصدار

مرفقات وثيقة تأمين جميع الخطار المقاتلين 23/10/2023

الحد الأقصى لسرور القسم 250 متر ، وبعد المص 3 اقسام ويتم العمل فيها في نفس الوقت.
* ملحق رقم 12 شروط خاصة فيما يتعلق بوسائل مكافحة الحريق والامان من الحريق في مواقع التشييد انه من المطلوب والمتفق عليه ومع عدم الاخلال بالشروط والاستثناءات والاحكام والاشتراطات المنصوص عليها في الوثيقة او الملحق بها وفيها جدا ذلك فان الشركة سوف تقوم بتوفير المشترك عن الخسارة او تلفت التعديب بصفة مباشرة او غير مباشرة عن الحريق او الانفجار وذلك فلف بشرط مايلي :- (1) توفير معدات مكافحة الحريق المناسب ووسائل الاطفاء الكافية الصالحة للتشغيل في جميع الاوقات مع تضم العمل (2) ان يكون هناك خط سواير مياه حريق جاهزة في وضع التشغيل الكامل مستود حتى المستوى الاقل مباشرة من المستوى الحادى العمل به وان يكون ملحق بالخطية مؤقتة . (3) ان يتم فحص الصانيق المطلوبة على بركات خراطيم الحريق وطفائف الحريق اليدوية على فترات منتظمة وبما لا يقل عن مرتين كل اسبوع . (4) ان يتم تركيب فراصل منع انتشار الحريق المطلوبة وفقا للاتظمة المحلية بأسرع مايمكن بعد ازالة اللدات المستخدمة في الانشاء . (5) ان يتم تعليق المؤقت لفترات ايام المصاعد ، لتاييب الضخامات واي فراغات اخرى بأسرع مايمكن وبما لا يجاوز البدء في احوال التجهيزات . (6) ان يتم ازالة المخلفات بقنظام - ازالة المخلفات القابلة للاشتعال من جميع الابواب التي يتم تجهيزها وذلك في نهاية كل يوم عمل . (7) اتباع نظام (التصريح بالعمل) لجميع المقاولين المتمتعين على (اعمال ينشأ عنها لهب) من اى نوع مثل :- - عمليات الجع ، القليلع ، الحام . - استخدام أدوات الحام الغازية او الكهربائية . - استعمال البيرومين الساخن . - او اى عمليات اخرى ينتج عنها سفرة . (8) يتم تنفيذ العمل الحرارى فقط بوجود عمل على الاقل مزود بطفاية حريق ومدرب على مكافحة الحريق على ان يتم فحص منطقة هذه الاعمال التي ينشأ عنها لهب بعد الانتهاء بساعة . (9) جد تخزين المواد المستخدمة في التشييد او التركيب يتم تقسيمها الى وحدات تخزين لا تتجاوز القيمة المبينة اذناه لكل وحدة تخزين . (10) لكل وحدة تخزين مسئلة يجب ان تفصل بما لا يقل عن خمسين متر او ان تفصل بحواجز مقاومة للحريق . (11) يتم تخزين جميع المواد القابلة للاشتعال وخاصة السوائل او الغازات القابلة للاشتعال في مكان يبعد مسافة كبيرة مناسبة من المشكلات تحت الانشاء او التركيب او اى اعمال ينشأ عنها لهب . (12) تعيين ملحق لامن بالموقع . (13) تركيب نظام يعتمد عليه للانذار من الحريق مع تجهيز وسيلة اتصالات مباشرة مع اقرب مركز اطفاء حريق متى امكن ذلك . (14) تنفيذ خطة حماية من الحريق وخطة مواجهة الحريق بالموقع عند وقوع حريق مع تنفيذها بالكامل . (15) ان يكون قد تم تدريب عمل المقول على مكافحة الحريق وان تتم التدريبات العملية اسبوعيا . (16) ان يكون اقرب مركز اطفاء للحريق على دراية بموقع المشروع وان تكون هناك مداخل جاهزة له في جميع الاوقات . (17) ان يحاط بالموقع بسور تكون السدائل تحت المراقبة . قيمة كل وحدة تخزين : 100,000 جم .



تحرير في 14/12/2023

اسم المستخدم فهد عبدالرحمن عبدالعزیز

7 من 8

Head Office	20 Mansour St., Dokki - Giza
Mohandessan Branch	20 Wadi el Nil St., Mohandessan - Giza
Near City Branch	6 Abbas El Aspi St., Near City - Giza
Alexandria Branch	88 Fouad St., (El Horra Road) - Alexandria
Shoubra Branch	90 Pasha Near Steel Shoubra-Sid Gaber State Ave
El Mansoura Branch	Arad Alla Building 2, El Gish St., El Mansoura
Port said Branch	Block 31/A, Al-Masroun and Mahmoud Sadiq Street - East Section - Aliza Tower above Abu Dhabi Bank - port Said
Ismailia Branch	Shoubin Street Ardabus Tower - Front of Financial Directorate
Port said Branch	Gamal Abdel Nasser Street - Agricultural Society Building, next to Sharkia Governorate
Quesetia Branch	Cornish El Nile Fourth Section, Dounia El Rizai Building, above G-Tech and Wafa Bank

19685

www.wethaq-egypt.com E-mail:wethaq@wethaq-egypt.com www.facebook.com/wethaq

الفرع الرئيسي : ٢٠ شارع منصور - الدقي - الجيزة
 فرع القاهرة : ٢٠ شارع النيل - الكندي - الجيزة
 فرع مدينة نصر : ٦٠ شارع عباسي - استاد سينما نصر - قنطرة
 فرع الإسكندرية : ٨٨ شارع فؤاد (طريق الحرية) - الإسكندرية
 فرع شبراخيت : ٩٠ شارع فؤاد - شبراخيت - شبراخيت - الجيزة
 فرع المنصورة : ٩٠ شارع فؤاد - المنصورة - المنصورة - الجيزة
 فرع بورسعيد : ٩٠ شارع فؤاد - بورسعيد - بورسعيد - الجيزة
 فرع الإسماعيلية : ٩٠ شارع فؤاد - الإسماعيلية - الإسماعيلية - الجيزة
 فرع الزقازيق : ٩٠ شارع فؤاد - الزقازيق - الزقازيق - الجيزة
 فرع دمياط : ٩٠ شارع فؤاد - دمياط - دمياط - الجيزة

1344903

نوع التأمين : جميع أخطار المفاولين

وثيقة رقم 2310/2023

ملحق رقم :

الفرع : المركز الرئيسي

إسم المشترك : شركة المعماري الحديثة للمقاولات العامة والتوريدات العمومية

العنوان : الاسماعيلية - مركز الاسماعيلية - شقة 7 عمارة 88 - الشارع التجاري - المنطقة الرابعة الشيخ زايد

اصالح : الهيئة العامة للطرق والكبارى

مدة التأمين : من 14/12/2023

إلى 13/12/2024

العملة : جـم

مبلغ التأمين : 11,216,688.00

قطر أحد عشر مليوناً ومائتان وستة عشر ألفاً ومئتاناً وثمانية وثمانون جنيه مصري

جـم	962.00	:	الإشتراك
جـم	52.91	:	نصف النعقة النسبية
جـم	50.43	:	مصاريف الاصدار
جـم	26.00	:	الضريبة النوعية
جـم	5.77	:	رسم الإشراف والرقابة / سنة في الألف
جـم	1.92	:	إشتراك صندوق حملة الوثائق / أثنان في الألف
جـم	0.96	:	مقابل خدمات مراجعة واعتماد / واحد في الألف
جـم	1,100.00	:	إجمالي الاشتراك

(فقط ألف و مائة جنيه مصري)



تحريراً في 14/12/2023

إسم المستخدم : فهد عبدالرحمن عبدالعزيز

كود المنتج : 23697 مصطفى محمد مصطفى

48.10 %

8 من 8

قيمة العمولات الأساسية قبل الاستقطاعات



Head Office : 23 Mansouria St., Mohandeseen - Cairo
 Mohandeseen Branch : 23 Mansouria St., Mohandeseen - Cairo
 Nasr City Branch : 100 El Nasr St., Nasr City - Cairo
 Alexandria Branch : 100 El Nasr St., Nasr City - Cairo
 Sidi Barrani Branch : 100 El Nasr St., Nasr City - Cairo
 El Mansoura Branch : 100 El Nasr St., Nasr City - Cairo
 Port Said Branch : 100 El Nasr St., Nasr City - Cairo
 Ismailia Branch : 100 El Nasr St., Nasr City - Cairo
 Damietta Branch : 100 El Nasr St., Nasr City - Cairo

19685

الفرع الرئيسي : ٢٣ شارع منصور - المحندeseen - القاهرة
 فرع المحندeseen : ٢٣ شارع منصور - المحندeseen - القاهرة
 فرع مدينة نصر : ١٠٠ شارع نصر - مدينة نصر - القاهرة
 فرع الإسكندرية : ٨٨ شارع فؤاد (طريق البحرية) - الإسكندرية
 فرع سوهاج : ٩٠ شارع فؤاد - سوهاج - قسم سيدى جابر - الإسكندرية
 فرع المنصورة : ٩٠ شارع فؤاد - المنصورة - قسم سيدى جابر - الإسكندرية
 فرع بورسعيد : ٩٠ شارع فؤاد - بورسعيد - قسم سيدى جابر - الإسكندرية
 فرع الإسماعيلية : ٩٠ شارع فؤاد - الإسماعيلية - قسم سيدى جابر - الإسكندرية
 فرع الدقهية : ٩٠ شارع فؤاد - الدقهية - قسم سيدى جابر - الإسكندرية
 فرع دمياط : ٩٠ شارع فؤاد - دمياط - قسم سيدى جابر - الإسكندرية

المبدأ/السادة/ شركة العاري الحديثة للمقاولات العامة والتوريدات العمومية

تحية طيبة وبعد

بالإشارة إلى وثيقة جميع أخطار المقاولين رقم 2310 باسمكم ولصالح الهيئة العامة للطرق والكبارى عن المدة من 2023/12/14 إلى 13/12/2024 بإجمالي مبلغ تأمين 11216688 يرجى مراجعة والتأكد من أن مبلغ التأمين المنصوص عليه بالوثيقة يتناسب مع قيمة الممتلكات الحقيقية / السوقية موضوع التأمين حيث أن وثائق التأمين تتضمن شروط النسبية كما نفيكم علما بأنه نظرا للتغيرات المتلاحقة والمتسارعة في المتغيرات الاقتصادية الكلية وأثرها على التغير في قيمة الأصول المؤمن عليها نوجه عالية مبادرتكم أنه في حالة حدوث تغير في القيمة السوقية للممتلكات المؤمن عليها بما يترتب عليه أن مبلغ التأمين المنصوص عليه في الوثيقة قد أصبح أقل من قيمة الممتلكات الحقيقية / السوقية موضوع التأمين فتعين عليكم ضرورة إفادتنا برغبتكم في زيادة مبلغ التأمين ليتناسب مع القيمة الحقيقية / السوقية للممتلكات.

تعريف شرط النسبية:

هو شرط يقتضى بأنه إذا كانت قيمة الممتلكات المؤمن عليها عند وقوع الخطر المؤمن منه تفوق المبلغ المؤمن به يعتبر المشترك / المستفيد بمثابة مؤمن لدى نفسه بالتفرق بين القيمتين ويتحمل تبعات تلك نصيبه من الخسارة إما في حالة الخسارة الكلية (الهلاك الكلى) فإن الشركة ستقوم بتعويض المشترك بمبلغ التأمين المنصوص عليه بوثيقة التأمين أو القيمة السوقية أيهما أقل.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير

تحريرا في 14/12/2023



حماية سرية البيانات / Confidentiality Data Protecting

" Dear customer "

To ensure confidentiality for your financial, personal, and insurance- related data. Kindly do not declare any of the data to any person through any communication channel other than the following:

- The company's hotline: 19685
- The company's WhatsApp: 01050833160
- The company's e-mail address:
wethaq@wethaq-egypt.com

- Your direct insurance intermediary which had been appointed by your goodself And is regulated at the FRA.

You can also visit the head office or any of our branches .Noting that our company will not perform any enquiry through any other sources, also our company do not request any information through phone call or SMS or any social media applications, and do not send any links to its clients.

If you receive any of the above mentioned requested or received any links. Kindly contact us through :

- The company's hotline: 19685
- The company's e-mail address:
wethaq@wethaq-egypt.com

. Kindly be careful when you deal with untrusted or unknown sources' links.

. Kindly make sure to present all the data requested when upon applying for Insurance or submitting documents to the company

" عميلنا العزيز "

حرصا على سرية بياناتكم الشخصية والمالية والتأمينية نهيب بكم عدم الإفصاح عن أي من هذه البيانات لأي شخص من خلال أي وسيلة من وسائل التواصل المختلفة عدا:

- الخط الساخن للشركة: 19685
- خدمة الواتس اب على الرقم: 01050833160
- البريد الإلكتروني للشركة:
wethaq@wethaq-egypt.com

- التعامل المباشر مع وسيط التأمين المعين بمعرفتكم والمسجل بالهيئة العامة للرقابة المالية

كما يمكنكم زيارة الشركة أو أي من فروعها علما بأن شركتنا لا تقوم بالاستعلام عن أي بيانات باستخدام أي وسائل أخرى، كما أن شركتنا لا تطلب بيانات عبر المكالمات الهاتفية أو الرسائل النصية على الهاتف المحمول أو تطبيقات التواصل الاجتماعي المختلفة، كما لا ترسل لعملائها أي روابط الكترونية.

وفي حالة طلب أي بيانات منكم بأي طريقة أخرى أو طلب الضغط على أي رابط الكتروني يرجى التواصل معنا على:

- الخط الساخن: 19685
- البريد الإلكتروني للشركة:
wethaq@wethaq-egypt.com

. يرجى توخي الحذر من التعامل مع وسائل إلكترونية غير معلومة المصدر أو غير موثوق منها.

. احرص على تقديم كافة البيانات والمعلومات المطلوبة عند التقدم بطلب تأمين أو تقديم مستندات للشركة



www.wethaq-egypt.com E-mail: wethaq@wethaq-egypt.com www.facebook.com/wethaq

خط الساخن
19685

Head Office : 25 Mostafa St., Dokki - Giza
Mohandeseen Branch : 20 West of Nile St., Mohandeseen - Giza
Nasr City Branch : 6 Abbasi El Agadi St., Nasr City - Cairo
Alexandria Branch : 39 Fouad St., (El Hana Road) - Alexandria
Shoubra Branch : 80 Fawzy Mostafa Street - Shoubra El-Khayma - Matruh
El Menoufia Branch : Avest Asia Building 2, El Gash St., El Menoufia
Port said Branch : Block 3/A, Al-Nasr and Mahmoud Sadi Street - East Section - Asala Tower above Abu Dhabi Bank - port Said
Ismailia Branch : Sheran Street - Anfalus Tower - Front of Financial Directorate
Port said Branch : General Abdel Nasser Street - Agricultural Society Building, next to Sharika Governorate
Damania Branch : Cornish El Nile Fourth Section, Damiat El Rifai Building, above G-Tech and Wala Bank

المرقا الزاويين : 25 شارع مصطفى - الدقي - الجيزة
فرع المهندسين : 20 شارع النيل - المهندسين - الجيزة
فرع مدينة نصر : 6 شارع عباسي - القاهرة - مدينة نصر - القاهرة
فرع الإسكندرية : 39 شارع فؤاد (طريق الحنا) - الإسكندرية
فرع شبراخيت : 80 شارع فوزي مصطفى - شبراخيت - مطروح
فرع المنصورة : 2 شارع دوش الله رقم 2 في الجيش أمام البنك المصري للتجارة - المنصورة
فرع بورسعيد : شقة 3/أ شارع المومن وبصندوق صندقي - قسم الشرق - برج الصفا أعلى مصرف أبو ظبي - بورسعيد
فرع الإسماعيلية : شارع سيد برج القديس - أمام المديرية الثانية
فرع المرقاويين : في جاني عبد الناصر مبنى الجمعية الزراعية بجزء مني محافظة الشرقية
فرع دمنيا : شقة 2 في الدور الرابع عمارة الرفاعي أعلى بنك كورنيش النيل - دمنيا

رابعاً : في حالة العجز الكلي المؤقت :

إذا أصيب المشترك بعجز كلي مؤقت تؤدي له الشركة المبلغ الأسبوعي المفقود عليه بالوثيقة لحالة العجز الكلي المؤقت طوال المدة التي يلزم فيها الغرائش ، ويبلغ التأخير علاجاً طبياً وبمثقل للراحة اللازمة لنشأته ويستحق هذا المبلغ اعتباراً من يوم بدء العلاج الطبي لا من يوم وقوع الحادث ذاته ويستمر سداد هذا المبلغ بالكامل طوال المدة التي حالت الإصابة خلالها تماماً بينه وبين مزاولة عمله .

ويستحق هذا المبلغ الأسبوعي طوال مدة ملازمة المشترك الغرائش للعلاج على ألا تتعدى ٥٢ أسبوعاً تبدأ من يوم وقوع الإصابة ، ويجوز أن يصرف هذا المبلغ على فترات الإصابة طالما أن المشترك قدم للشركة ما يؤكد ملازمته الغرائش للعلاج من الإصابة وبحسب المبلغ المستحق عن الأيام التي تقل عن أسبوع بنسبة عدد تلك الأيام إلى سبعة .

البند الثاني : الاستثناءات

ويمكن تقسيم هذه الأخطار إلى نوعين :

أولاً : أخطار لا تغطيها الوثيقة :

لا تغطي هذه الوثيقة حالات الوفاة أو العجز الكلي أو الجزئي المستديم أو العجز المؤقت التي تنشأ عن أو تتصل بطريق مباشر أو غير مباشر عن أي من الحالات الآتية :

- الوفاة الطبيعية .
- بسبب تأدية الخدمة العسكرية وقت السلم أو الحرب أو العصيان أو الثورة أو التآمر ضد نظام الحكم .
- الأخطار الذرية أو التفاعلات النووية أياً كان سببها أو مصدرها وقت السلم أو الحرب .
- السفر على الطائرات الحربية .
- الانتحار أو الشروع فيه سواء كان عن وعي وإدراك أو عن غير وعي وإدراك .
- تعمد المشترك إصابة نفسه أو تعريضها لخطر غير مادي أو بسبب ارتكابه جريمة أو الشروع فيها .
- فقد الإرادة بسبب الجنون أو الوقوع تحت تأثير المخدرات أو مسكر .

ثانياً : أخطار لا تغطيها الوثيقة إلا بنسب صريح (مقابل اشتراك إضافي) :

لا تغطي هذه الوثيقة حالات الوفاة أو العجز الكلي أو الجزئي المستديم أو العجز المؤقت التي تنشأ عن أو تتصل بطريق مباشر أو غير مباشر عن أي من الحالات الآتية :

* مالم يتفق على غير ذلك بين الشركة والمشارك مقابل اشتراك إضافي *

- ١- الحرب أو الغزو أو أي عمل من عدو أجنبي أو العدوان أو العمليات الحربية (سواء أعلنت الحرب أم لم تعلن) ، والتمرد والاضطرابات والثورات الأهلية والاضطرابات العمالية .
- ٢- الإرهاب والتخريب .
- ٣- الهزات الأرضية والبراكين والعواصف والفيضانات والسيول .
- ٤- السفر على الطائرات الخاصة .

٥- الاشتراك في مباريات الفرق الرياضية التي تتميز بخطورتها مثل المصارعة والملاكمة والشوخي واليو يو ورياضة الانزلاق وتسلق الجبال والسباق والصيد والعطس أو القيام بإجراء اختبارات السرعة .

البند الثالث : الجمع بين مزايا التأمين

تؤدي الشركة للمشارك المبلغ الأسبوعي المنصوص عليه في حالة العجز الكلي المؤقت بالوثيقة بالإضافة إلى المبالغ التي قد تستحق له في حالات الوفاة أو العجز الكلي أو الجزئي المستديم .

ولا يجوز الجمع بين المبالغ المنصوص عليها في حالات الوفاة والعجز الكلي والجزئي المستديم فإذا كان المشترك قد انتفع بسبب الإصابة بالمبلغ المنصوص عليه في أي من حالتي العجز المستديم وتوفي بعد ذلك بسبب ذات الإصابة وخلال فترة الستة أشهر التالية لوقوع الحادث المؤدي إلى الإصابة فتؤدي الشركة للمستفيدين المبلغ المنصوص عليه في حالة الوفاة مخصصاً من المبلغ الذي سبق صرفه لحالة العجز المستديم .

وفي جميع الأحوال لا يجوز أن يزيد مجموع المبالغ المدفوعة بمقتضى هذه الوثيقة بسبب حادث أو أكثر يقع خلال مدة التأمين على الحد الأقصى لمبلغ التأمين المنصوص عليه في الوثيقة بالنسبة لحالة الوفاة أو العجز المستديم أيهما أكبر بالإضافة إلى المبالغ التي قد تستحق في حالات العجز الكلي المؤقت .

البند الرابع : التعديلات

إذا التحق المشترك خلال مدة التأمين بأي عمل يختلف عن وظيفته أو مهنته الوارد ذكرها في جدول الوثيقة وكان من شأن ذلك زيادة الخطر الذي يتعرض له المشترك ، فيجب عليه الحصول على موافقة كتابية من الشركة بذلك .

ويحق للشركة عندئذ أن توافق على هذا التعديل مقابل اشتراك إضافي وأن تقوم بتخفيض مبلغ التأمين أو أن تفسخ العقد وفي الحالة الأخيرة ترد إلى المشترك الجزء النسبي من الاشتراك عن المدة الباقية .

وإذا غفل المشترك بحسن نية عن أخطار الشركة بتعديل وظيفته أو مهنته ولم يحصل على الموافقة الكتابية الواردة في هذا البند وكان من شأن التعديل زيادة في اشتراك التأمين فتخفيض مبلغ التأمين الواردة في الجدول بنسبة الفرق بين الاشتراك الفعلي والاشتراك الذي كان ينبغي سدادته .

البند الخامس : سقوط الحق

تسقط حافة حقوق المشترك الناشئة في هذه الوثيقة في الحالات الآتية :

(أ) إذا أدلى المشترك أو من ينوب عنه بيانات غير صحيحة في طلب التأمين أو في الإقرارات المرفقة بالوثيقة بقصد حث الشركة المؤمنة على قبول التأمين ، أو إذا أخفى عن الشركة بيانات جوهرية كان من المتعين عليه إعلانها بها قبل بدأ سريان وثيقة التأمين .

(ب) مخالفة المشترك أو من ينوب عنه القوانين أو اللوائح المنظمة لمزاولة نشاطه إذا الطوت على خباية أو خدعة عميقة .

ويسقط حق المشترك أو المستفيدين في المطالبة بالتعويض عن الحادث موضوع هذه المطالبة إذا قدم المشترك أو من ينوب عنه بيانات مضللة عن هذا الحادث أو تطوى على غش أو عزز طلب التعويض ببيانات تدليس أو إذا كان الحادث مفتعلاً .

البند السادس : الالتزامات

يجب على المشترك أن يخطر الشركة في مركزها الرئيسي أو في فرعها المذكور اسمه على الوثيقة وذلك فوراً وكتابة عن أي حادث يقع له ، ويجب عليه أيضاً أن يضع نفسه في اقرب فرصة تحت إشراف طبيب مختص ، وإذا لم تتسلم الشركة الأخطار المذكور خلال سبعة أيام من وقوع الحادث فإن المطالبة تكون غير مقبولة مالم يقدم المشترك عذراً مقبولاً للتأخير ولا تسال الشركة عن أداء أي مبلغ للمشارك أو المستفيدين إلا إذا سمح لطبيب الشركة أو مندوبها المخلف بذلك بفحص المشترك متي رأت الشركة ضرورة ذلك للتحقق من مدي الإصابة أو العجز أو السبب الحقيقي للوفاة .

البند السابع : مدة العقد

لا تلزم الشركة بتجديد هذه الوثيقة أو إخطار المتعاقد بتاريخ انتهائها ، ويجوز باتفاق الطرفين تجديد الوثيقة لمدة أخرى يتفق عليها وبشروط سداد اشتراك التأمين المقابل .

البند الثامن : التقادم

تخضع التغطية بموجب هذه الوثيقة لشروط التقادم إعمالاً بنسب المادة ٧٥٢ من القانون المدني المصري .

البند التاسع : المحاكم المختصة

كل المنازعات التي تنشأ عن تفسير هذه الوثيقة أو تنفيذها تكون من اختصاص المحاكم المصرية المختصة التي تقع في دارتها الجهة التي أصدرت هذه الوثيقة .

البند العاشر : الشرط الفاسخ

لشركة المؤمنة في حالة عدم قيام المشترك بسداد اشتراك التأمين في موعد استحقاقه أو تعذر تحصيل الشيك المحرر بقيمة الاشتراك بسبب يرجع إليه أن تخطر كل من المشترك و المستفيد بكتاب موصى عليه مصحوب بعلم الوصول على العنوان المبين بالوثيقة أو في آخر موطن معلوم لهما بوقف عقد التأمين مع إذارهما بوجوب سداد الاشتراك خلال عشرة أيام ، وإلا اعتبر العقد مفسوخاً فإذا لم يقم المشترك أو المستفيد بالسداد خلال المهلة الممنوحة لهما فعلى الشركة أخطار كل من المشترك و المستفيد بفسخ العقد ، وذلك بموجب كتاب موصى عليه مصحوب بعلم الوصول .

وفي جميع الأحوال تحتفظ شركة التأمين بحقوقها في جزء نسبي من اشتراك التأمين عن الفترة المنقضية من تاريخ سريان العقد حتى تاريخ الفسخ .

البند الحادي عشر : شرط الإلغاء

يجوز للشركة إلغاء التأمين بعد انقضاء عشرة أيام من إخطار كل من المشترك والمستفيد (إن وجد) بخطاب موصى عليه يرسل إليهما على آخر عنوان معروف لهما وفي هذه الحالة يستحق للشركة الاحتفاظ بجزء من الاشتراك يتناسب مع المدة المنقضية من التأمين .

كما يجوز للمشارك طلب إلغاء هذا التأمين بعد موافقة المستفيد (إن وجد) وفي هذه الحالة يستحق للشركة جزء من الاشتراك عن المدة المنقضية من التأمين على أساس جدول المدد القصيرة ، وبشروط في هذه الحالة ألا تكون هناك مطالبة قد أثبتت عن السنة التأمينية محل الإلغاء .

جدول المدد القصيرة :

حتى ٣ شهور	٥٠% من الاشتراك السنوي
حتى ٦ شهور	٧٥% من الاشتراك السنوي
حتى ٩ شهور	٩٠% من الاشتراك السنوي
لمدة تزيد عن ٩ شهور	الاشتراك السنوي بالكامل

البند الثاني عشر : الأحكام الخاصة بالتأمين

التكافلي :

طبقاً لهذه الوثيقة يعتبر المشترك مشتركاً مع غيره من المشتركين على أساس تكافلي لدى شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر والموطة عليها فيما بعد بالشركة وتعتبر الشركة مديراً لنظام التأمين بصيغة المضاربة وفقاً للآتي :

• تدير الشركة كل من أعمال التأمين وأنشطة الاستثمار بصفتها مضارباً وذلك لصالح المشتركين في نظام التكافل وذلك نظير حصة شائعة للشركة من الفائض التأميني المحقق بصفتها مضارباً وتتحدد بوجه خاص علاقة الشركة بالمشارك بشأن استحقاقات هذا الأخير للنصيب من صافي الفائض التأميني القابل للتوزيع الذي يتحقق في حساب عمليات التأمين لدى الشركة في نهاية السنة المالية بموجب النظام الأساسي للشركة وبما لا يقل عن ٤٠% من صافي الفائض التأميني المحقق بعد تكوين ما يلزم من المخصصات الفنية والاحتياطيات وسائر المصروفات الخاصة بصندوق حملة الوثائق .

• تخضع كل من أعمال التأمين وأنشطة الاستثمار بالشركة لرقابة وإشراف هيئة الرقابة الشرعية المشكلة بالشركة للتحقق من توافق معاملاتها مع مبادئ الشريعة الإسلامية .

• يتم استثمار أموال صندوق حملة الوثائق وأموال أصحاب حقوق الملكية وفقاً لما ورد بتدليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية على شركات التأمين بأوعية استثمارية يتوافر فيها عناصر الضمان والسيولة والربحية ومتوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية وتعتمد من هيئة الرقابة الشرعية المشكلة بالشركة وطبقاً لإحكام قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر .

• يتم توزيع الفائض التأميني والخاص بحملة الوثائق بعد خصم الضرائب المستحقة وتغطية القرض الحسن إن وجد وذلك لنهاية السنة المالية ويتم التوزيع على جميع حملة الوثائق بنسبة اشتراكهم دون التفرقة بين من حصل على تعويضات ومن لم يحصل خلال الفترة المالية وذلك وفقاً للوائح التي تضعها الشركة وموافقة هيئة الرقابة الشرعية عليها .

• في حالة وجود عجز في صندوق حملة الوثائق يتم منح الصندوق قرضاً حسناً من أموال المساهمين بسداد من فوائد الصندوق في السنوات اللاحقة .

• في حالة عدم استلام أحد المشتركين لحصته من الفائض التأميني المخصص للتوزيع ، تقوم الشركة بالاحتفاظ بالفائض غير الموزع لمدة ثلاث سنوات من تاريخ اعتماد الجمعية العمومية للقوائم المالية ثم يتم التصرف فيه طبقاً للقواعد والقرارات الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية في هذا الشأن .

• **مفهوم نظام المضاربة :** تدير الشركة كل من أعمال التأمين وأنشطة الاستثمار بصفتها مضارباً وذلك لصالح المشتركين في نظام التكافل وذلك نظير حصة شائعة للشركة من الفائض التأميني المحقق بصفتها مضارباً .

• **أسس علاقة التأمين التكافلي بين شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر والمشارك :** يعتبر قبول وثيقة التأمين الصادرة من شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر (المدير لنظام التأمين بصيغة المضاربة) موافقة صريحة من المشترك بالمشاركة مع غيره من المشتركين بنظام التأمين والتي ينظم تكوينها عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة وعلى أن يتم توزيع صافي الفائض من حساب المشتركين في نهاية السنة المالية بعد تكوين ما يلزم من المخصصات الفنية والاحتياطيات وخاف المصروفات الخاصة بصندوق حملة الوثائق وفقاً للوائح التي تضعها الشركة وموافقة هيئة الرقابة عليها علماً بأن ما يدفعه المؤمن له (المشارك) في نظام التأمين هو الاشتراك وفي حالة عدم كفاية موجودات صندوق حملة الوثائق لسداد الالتزامات المترتبة على هذا الصندوق يطبق ما ورد بتدليل تطبيق معايير المحاسبة المصرية على قطاع التأمين الصادر من الهيئة العامة للرقابة المالية .

السادة / الهيئه العامه للطرق والكبارى

تحية طيبة وبعد ،

نتشرف بالإحاطة بأن الوثيقة رقم : 2023/1942 الحوادث الشخصية، باسم : شركة العماري الحديثه للمقاولات العامه والتوريدات العموميه والقسط الاجمالى مبلغ : 500.00 جنيه مصري فقط خمسمائة جنيه مصري، والمعقود بها التأمين لصالحكم عن الفترة من : 14/12/2023 إلى 13/12/2024 سارية المفعول عن الفترة المشار إليها أعلاه و تم السداد نقدا

وتفضلوا سيادتكم بقبول وافر الاحترام ،،،،

إنتاج : 23697
تحريرا في : 2023/12/17
إعداد : -
طبع بواسطة : يحي جابر ابراهيم
عدد مرات الطباعة : 1

شركة وثاق للتأمين التكافلي - مصر



Confidentiality Data Protecting / حماية سرية البيانات

" Dear customer "

" عميلنا العزيز "

To ensure confidentiality of your financial, personal, and insurance-related data. Kindly do not declare any of the data to any person through any communication channel other than the following:

- The company's hotline: 19685
- The company's WhatsApp: 01050833160
- The company's e-mail address:

wethaq@wethaq-egypt.com

- Your direct insurance intermediary which had been appointed by yourself And is regulated at the FRA.

You can also visit the head office or any of our branches. Noting that our company will not perform any enquiry through any other sources, also our company do not request any information through phone call or SMS or any social media applications, and do not send any links to its clients.

If you receive any of the above mentioned requested or received any links.
Kindly contact us through:

- The company's hotline: 19685
- The company's e-mail address:

wethaq@wethaq-egypt.com

Kindly be careful when you deal with untrusted or unknown sources' links.

Kindly make sure to present all the data requested when upon applying for Insurance or submitting documents to the company.

حرصاً على سرية بياناتكم الشخصية والمالية والتأمينية نهيىب بكم عدم الإفصاح عن أي من هذه البيانات لأي شخص من خلال أي وسيلة من وسائل التواصل المختلفة عدا:

- الخط الساخن للشركة: 19685
- خدمة الواتس اب على الرقم: 01050833160
- البريد الإلكتروني للشركة:

wethaq@wethaq-egypt.com

- التعامل المباشر مع وسيط التأمين المعين بمعرفةكم والمسجل بتهيئة العمة للرقابة المالية.

كما يمكنكم زيارة الشركة أو أي من فروعها علماً بأن شركتنا لا نقوم بالاستعلام عن أي بيانات باستخدام أي وسائل أخرى، كما أن شركتنا لا تطلب بيانات عبر المكالمات الهاتفية أو الرسائل النصية على الهاتف المحمول أو تطبيقات التواصل الاجتماعي المختلفة، كما لا ترسل لعملائها أي روابط الكترونية.

وفي حالة طلب أي بيانات منكم بأي طريقة أخرى أو طلب الضغط على أي رابط الكتروني يرجى التواصل معنا على:

- الخط الساخن: 19685
- البريد الإلكتروني للشركة:

wethaq@wethaq-egypt.com

يرجى توخي الحذر من التعامل مع وسائل الكترونية غير معروفة المصدر أو غير موثوق منها.

أحرص على تقديم كافة البيانات والمعلومات المطلوبة عند التقدم بطلب تأمين أو تقديم مستندات للشركة.



1293170

جدول وثيقة تأمين الحوادث الشخصية

رقم الوثيقة:	1942-2023	اسم المشترك:	شركة العمارة الحديثة للتأمينات العامة والتوريدات المعمارية
العنوان:	الاسماعيلية - مركز الاسماعيلية - شقة 7 صدارة 88 - شارع تجاري - المنطقة الرابعة الشيخ زايد	المستفيد:	الهيئة العامة للطرق والكباري
التغطية التأمينية:	تأمين على عدد 4 أفراد غير محتملي الاسماء مقسمين كالآتي: عدد امهاتس + عدد امهاتس مهتس + عدد اساق معدة + عدد 1 عامل) عاملين لدى المشترك , باجمالي مبلغ تأمين وقدره 130,000 ج.م (مائة وثلاثون ألف جنيه مصري فقط لا غير) بواقع 75,000 ج.م (خمسة وعشرون ألف جنيه مصري لا غير) للمهتس , 30,000 ج.م (ثلاثون ألف جنيه مصري لا غير) لمساعد المهتس, 15,000 ج.م (خمس عشر ألف جنيه مصري لا غير) لسائق المعدة 10,000 ج.م (عشرة آلاف جنيه مصري لا غير) للعامل, وذلك ضد خطر (السرقة + الحريق الكلي والجزئي المستقيم نتيجة حريق) وذلك لقاء واسباب فرايمهم باصطلاحهم داخل موقع العمل فقط "من تاريخ اصدار مشروع عقد رقم (574 / 2023 / 2024) أعمال الجسر القريب والأعمال الصنحية لمسار القطر الكهربائي السريع لخط الأول (العين المسكنة - العاصمة الإدارية - الطعين - مطروح) قطاع وادي الطورون / برج العرب (أعمال طبقات الترميم) لتنفيذ المسالك من لكم 303,760 إلى لكم 304,630 بطول 0,870 كم, والمؤمن عليه بموجب وثيقة جميع أخطار المقاولين رقم 2023/2310 والمصدرة من شركة وثاق للتأمين التكافلي بمصر.		
مدة التأمين:	الاشتراك المالي: 430.00 ج.م نصف التكلفة للنسبة: 4.30 ج.م القصرية التوعية: 11.60 ج.م مصاريف الاصدار: 50.23 ج.م رسوم الاشتراك و الرقابة / سنة في الألف: 2.58 ج.م الاشتراك مسدود حصة الوثائق / فترتين في الألف: 0.86 ج.م مقابل خدمات مراجعة واعتماد / واحد في الألف: 0.43 ج.م اجمالي الاشتراك: 500.00 ج.م فقط خصماتة جنيه مصري		

حدود التغطية :-

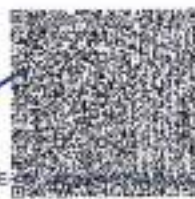
الحدود للفرد	التغطية
مدا : حدود التغطية الواردة بالتغطية التأمينية لكل فرد	لوفاء نتيجة حادث
طبقا : حدود التغطية الواردة بالتغطية التأمينية لكل فرد	لعمز الكلي المستقيم نتيجة حادث
طبقا : النسبة الواردة بالشروط العامة للوثيقة	لعمز الجزئي المستقيم نتيجة حادث
غير مغطى	لعمز الكلي الوقت نتيجة حادث
غير مغطى	ارجاع التغطيات الطبية نتيجة حادث

130,000.00 ج.م فقط مائة و ثلاثون ألفا جنيه مصري
130,000.00 ج.م فقط مائة و ثلاثون ألفا جنيه مصري

الحد الأقصى الذي تتكفل به الشركة عن الحادث الواحد (مهما بلغ عدد الأشخاص) :-
الحد الأقصى الذي تتكفل به الشركة خلال مدة التأمين :-



ملاحظات هذه الوثيقة :-
1- الشروط العامة للوثيقة
2- تلحق بحدوث الوثيقة



19685

تاريخ: 14/12/2023

تاريخ الطابعة: 17/12/2023

(معد): شادي محمد هويد احمد

كود الوثيقة: 23697

Head Office : 23 Mohamed El...
Mohandessan Branch : 20 Vaid...
Nasr City Branch : 6 Abbas El Ag...
Alexandria Branch : 68 Fouad St...
Sousa Branch : 99 Fawzy M...
El Mansara Branch : Aved Ala B...
Port said Branch : Block 3 / A...
Ismailia Branch : Shobin Str...
Port said Branch : Gamal Abdel...
Dokki Branch : Cornice El...
1

الفرع الرئيسي : ٢٣ شارع مسعود - المطي - الجيزة
فرع الهندسة : ٢٠ شارع وادي النيل - الهندسة - الجيزة
فرع مدينة نصر : ٦ شارع عباس - القطار - مدينة نصر - القاهرة
فرع الإسكندرية : ٦٨ شارع هادي (طريق الحرية) - الإسكندرية
فرع سوهاج : ٩٩ شارع شارع فوزي معاد - سوهاج - قسم ميدان - الاسكندرية
فرع المنصورة : ٩٩ شارع شارع فوزي معاد - المنصورة - قسم ميدان - الاسكندرية
فرع بورسعيد : ٦٨ شارع وادي النيل - بورسعيد - قسم ميدان - الاسكندرية
فرع الاسكندرية : ٦٨ شارع وادي النيل - الاسكندرية - قسم ميدان - الاسكندرية
فرع الزقازيق : ٦٨ شارع وادي النيل - الزقازيق - قسم ميدان - الاسكندرية
فرع دمياط : ٦٨ شارع وادي النيل - دمياط - قسم ميدان - الاسكندرية

1293171

اصدار

تاريخ جدول وثيقة تأمين الحوادث الشخصية رقم 1942/2023

الشروط والتغطيات

الشروط الخاصة

- يشترط ألا يقل عمر المؤمن عليهم عن 18 عام ولا يزيد عن 65 عام .
- يتعين على المشترك الإطلاع على كافة شروط الوثيقة واستثاناتها بعناية لتلك من أنها غير بالاحتياجات التأمينية قبل سدادها وباعتبار مدته الوثيقة بمثابة قبولاً منه بكافة شروط وأحكام الوثيقة .
- يشترط أن يكون عدد الأفراد الفعلي داخل موقع العمل لا يتعدى عدد الأفراد المؤمن عليهم بالوثيقة وإلا سقط حق المشترك في التعويض .
- تفسر التغطية التأمينية للسادة المؤمن عليهم داخل موقع العمل فقط وأثناء تنفيذ المشروع المشار إليه والموضح تفصيله به جدول الوثيقة .
- يتعين أن يتخذ المشترك كافة الاحتياطات والاشتراطات لضمان سلامة أرواح المؤمن عليهم .
- في حالة وفاة نتيجة حادث مغربي تلحق كافة التعويضات لصالح الورثة الشرعيين .
- بشرط وجود علاقة عمل لا يربط بين السادة المؤمن عليهم والمستثمر .
- لا يعتد بالوثيقة بدون وجود رمز الاستجابة السريع "QR-CODE"

الاستثناءات

- استثناء الأخطار السياسية .
- استثناء هيروس كرو: ونا (مرفق)
- استثناء الأمراض الحثية (مرفق)

14/12/2023

تحريراً في :

17/12/2023

تاريخ الطباعة :

د. محمد فهم احمد

(إصدار)

مصطفى محمد مصطفى 23697

كود المنتج :

2 من 4

1293172 إصدار

مرفقات وثيقة تأمين الحوادث الشخصية رقم 1942/2023

- شرط إستثناء الأمراض المعدية
من المعلوم والمتفق عليه انه بغض النظر عن أي من الشروط والاستثناءات والاحكام والاشتراطات المنصوص عليها في هذه الوثيقة أو أي من ملاحقها ، فإنه يستثنى كافة الخسائر والأضرار وفقد الأيراد ولا وفقد الأيراد الطارئ والتكاليف المتعلقة و النتيجة بشكل مباشر أو بشكل غير مباشر من تفشي عدوي ولاو أمراض المعدية بما في ذلك حالات التلوث ولاو أعمال التطهير ولاو أعمال التعقيم أو أي قرارات صادرة من سلطات قنوتية فيما يتعلق بالاغلاق ولاو التقييد ولاو منع الوصول عند التعامل مع تفشي هذه الأمراض المعدية .
- شرط استثناء فيروس كورونا
هذا التأمين لا يغطي أية مطالبات بالتعويض بأي حال عن أي ضرر وقع بسبب أو نتج عن:
(أ) فيروس كورونا (COVID-19)
(ب) فيروس كورونا المرتبط بالمتلازمة التنفسية الحادة الشديدة النوع (SARS-COV-2)
(ج) أي تحويرات أو تغيرات أو سلالة تنشأ عن فيروس كورونا المرتبط بالمتلازمة التنفسية الحادة الشديدة النوع (SARS-COV-2)
(د) أي خسائر مالية نتيجة خوف ولاو تهديد من جراء ما سبق أعلاه .



4 0 3

14/12/2023 تحرير في:

17/12/2023 تاريخ الطباعة:

إعداد: د. محمد فهم احمد

مستطى محمد مصطفى كود المنتج: 21697

1293173

مطالبة سداد

إصدار

نوع الاصدار : حوادث عامة

مطالبة رقم : (.....)

نوع التأمين : للحوادث الشخصية

وثيقة رقم : 1942/2023

ملحق رقم :

الفرع : المركز الرئيسي

إسم المشترك : شركه المعاري الحديثه للمقاولات العامة والتوريدات العموميه

العنوان : الامم - محليه مركز الاسماعيليه - شقة 7 عمارة 88 - الشارع التجاري - المنطقة الرابعة الشيخ زايد

لصالح : السيد : عامه للطرق والكبارى

مدة التأمين : من : 14/12/2023

الى : 13/12/2024

العملة : جنيه مصري

الإشتراك الذاتي	1.00	:	ج
نصف الدفعة المسبقة	4.30	:	ج
الضريبة الفرعية	11.60	:	ج
مصاريف الاصدار	50.23	:	ج
رسم الإشراف و الرقابة / سنة في الألف	2.58	:	ج
أشتراك صندوق حملة الوثائق / أثنان في الألف	0.86	:	ج
مقابل خدمات راجعة / اعتماد / واحد في الألف	0.43	:	ج
إجمالي الأشتراك	500.00	:	ج
قطر خمسمائة جنيه مصري			

تحريراً في : 14/12/2023

تاريخ الطباعة : 17/12/2023

إعداد : لذي محمد فهم أحمد

كود المنتج : 23697 مصطفى محمد مصطفى

قيمة العيولات الأساسية قبل الاستقطاعات 43.00

10 %

4 من 4